



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي



كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

تقرير تربص مقدم لاستكمال متطلبات شهادة الليسانس

ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الشعبة: علوم التسيير

التخصص: ادارة مالية

قواعد تأسيس وتحصيل الضرائب
دراسة حالة بمدينة الضرائب لولاية الوادي
(قبضة الرمال)

تحت اشراف:

د. ضو نصر

المؤطر:

أ. ضو ربيع

إعداد الطلبة:

أكرم العايب

إلياس عماري

رياض بالخير

الموسم الجامعي: 2018/2017

الإهداء

الحمد لله والشكر لله رب العالمين الذي أعاننا على إتمام هذا العمل

ونهدي ثمرة جهدنا :

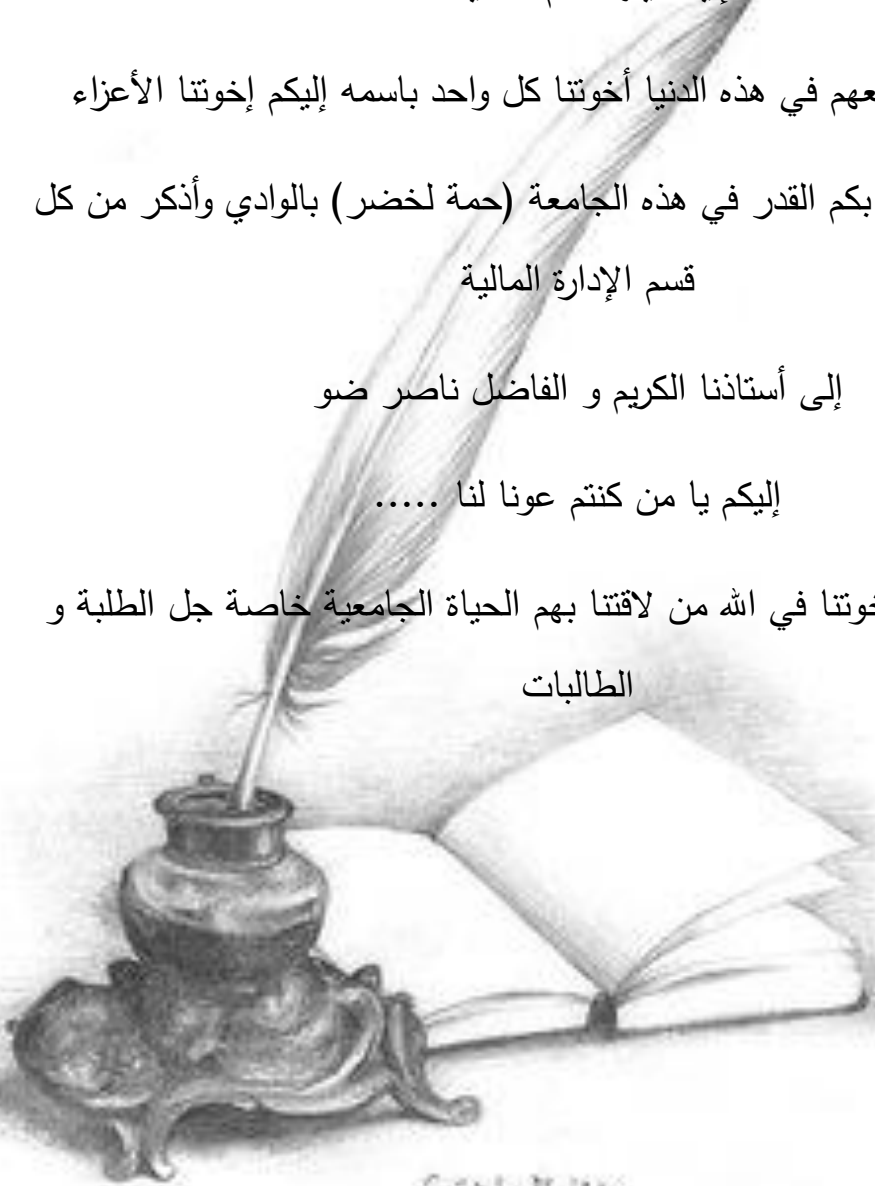
إلى أطيّب وأحب و أغلى ما في الدنيا إلى التي أوصلت كلا منا إلى هذه المكانة
إليك أيتها الأم الغالية .

إلى من عشنا معهم في هذه الدنيا أخوتنا كل واحد باسمه إليكم إخوتنا الأعزاء
إليكم يا من جمعنا بكم القدر في هذه الجامعة (حمة لخضر) بالوادي وأذكر من كل
قسم الإدارة المالية

إلى أستاذنا الكريم و الفاضل ناصر ضو

إليكم يا من كنتم عوناً لنا

إلى أصدقائنا و أخوتنا في الله من لاقتنا بهم الحياة الجامعية خاصة جل الطلبة و
الطالبات



شكر وعرفان

أما الشكر فلله رب العالمين الذي وفق وهدى وسدد الخطى ... هذا العمل بعون الله
وتوفيقا منه لله الحمد والمنة من إلى وكل ألوان الشكر والتقدير والاحترام
إلى الأستاذ الفاضل ناصر ضو الذي لم يبخل علينا بنصائحه وإرشاداته القيمة رغم
ارتباطاته وانشغالاته .

إلى كل مؤثرينا الكرام ومساعداتهم الأخوية في إتمام هذا العمل .

و الشكر كل الشكر الموصول لجميع موظفي قباضة الضرائب بحي الرمال



وجزى الله الجميع عنا كل خير

المخلص:

يقصد بقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب الإجراءات الجبائية المحددة و المفصلة بفرض وتأسيس الضريبة وتحصيلها ومتابعة أثارها على الهيكل الضريبي تنظيميا وتنسيقا حيث يتوقف نجاح الدولة على إختيار النظام الضريبي الأمثل بالإحاطة و المعرفة بكامل أيولوجيات المجتمع و كافة أوضاعه سواء كانت إقتصادية أو اجتماعية أو سياسية ورسم الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها وعلى التفهم و التعمق بالأسس و القواعد العلمية لرسم سياسة الضريبة، فالتأسيس الضريبي يبدأ من التفكير الضريبي للدولة كمشروع إلى غاية تسديدها من طرف المكلف إلى الخزينة العمومية.

حيث تم التركيز على نوعين من الضريبة يتم التفرقة بينهما على الأساس القانوني للمؤسسات أو المكلفين باعتبارهم أشخاصا طبيعيين أو معنويين و تتمثل هاتين الضريبتين في الضريبة على الدخل الاجمالي و الضريبة على أرباح الشركات.

إن التطرق إلى سير آليات التحصيل الضريبي لابد أن يكون المكلف على استعداد و قابلية للدفع و لابد أن يقوم بتصريح بوجود نشاط تجاري يخضع للضريبة و ذلك بامثاله للقواعد و القوانين التي تسيّر مجالات الضريبة و تتولى هذه المهام قباضة الضرائب.

فإن القباضة الضرائب تسعى دائما إلى تسهيل الإجراءات والهدف منه التحصيل الضريبي، مع مراعاة المكلف الذي يبقى مساهم في التزامه و هذه الاجراءات بمثابة إعطاء عدة فرص للقيام بتسديد مستحققاتهم قبل اتخاذ الاجراءات الردعية.

و في مجمل القول تقوم القباضة بتسيير و تحصيل الضرائب وفقا للآجال المحددة قانونا وذلك بوضع مراقبين للضرائب و خبراء يحرصون على أمانة العمليات الجبائية نظرا لأهميتها.

الكلمات المفتاحية: التحصيل الضريبي، قباضة الضرائب، الدخل الاجمالي

Résumé:

Les règles d'établissement et de perception des impôts sont des procédures fiscales spécifiques et détaillées pour l'imposition, l'établissement, la perception et le suivi de leurs effets sur la structure fiscale. Le succès de l'Etat dépend du choix du système fiscal optimal en tenant compte des idéologies de la société dans son ensemble et de toutes ses conditions, qu'elles soient économiques, sociales ou politiques. Compréhension et la profondeur des fondements et des règles scientifiques de la politique fiscale, l'établissement de la taxe commencera à partir de la pensée fiscale de l'Etat comme un projet d'état jusqu'au paiement des contribuables à la trésorerie.

Les deux principaux types d'imposition sont la distinction entre eux sur une base légale pour les institutions ou les personnes accusées en tant que personnes physiques ou morales. Ces taxes sont l'impôt sur le revenu brut et l'impôt sur les bénéfices des sociétés.

Doit être approche des mécanismes de recouvrement des impôts est le contribuable est prêt et capable de raisonner et doit être l'a autorisé à être une activité commerciale est soumise à l'impôt et le respect des règles et des lois qui gère les domaines fiscaux et ces tâches est la perception des impôts.

La collecte des impôts vise toujours à faciliter les procédures et le but de la collecte des impôts, en tenant compte des contribuables qui contribuent encore à leur engagement et ces procédures donnent de nombreuses possibilités de payer leurs cotisations avant de prendre des mesures dissuasives.

Au total, le Trésor gère et perçoit les impôts conformément aux délais fixés par la loi en établissant des observateurs et des experts fiscaux attachés au Secrétariat des Opérations Fiscales en raison de leur importance.

Mots-clés: collecte de l'impôt, perception de l'impôt, revenu brut

فهرس المحتويات

ص	العنوان
	الشكر و الإهداء
	ملخص الدراسة
	فهرس المحتويات
	قائمة الأشكال
أ	المقدمة
	الفصل الأول: قواعد تأسيس و تحصيل الضرائب بالجزائر
06	تمهيد.....
07	المبحث الأول: إجراءات تأسيس الضريبة في النظام الجبائي.....
07	المطلب الاول: الضريبة على الدخل الإجمالي.....
10	المطلب الثاني: الضريبة على أرباح الشركات.....
17	المبحث الثاني: إجراءات تحصيل الضريبة في النظام الجبائي.....
17	المطلب الأول: تكوين الملف.....
18	المطلب الثاني: إخضاع المكلف لنظام جبائي معين.....
21	خلاصة الفصل.....
	الفصل الثاني: الدراسة الميدانية
23	تمهيد.....
24	المبحث الأول: تقديم قباضة الضرائب بالوادي (الرمال).....
24	المطلب الأول: نشأة و تعريف قباضة الضرائب الوادي (الرمال).....
25	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي.....
28	المبحث الثاني: عمليات و إجراءات التحصيل بالقباضة الضرائب بالوادي (الرمال).....
28	المطلب الأول: عمليات التحصيل.....
31	المطلب الثاني: الخطوات المتبعة في إجراءات التحصيل.....
40	خلاصة الفصل.....
42	الخاتمة.....
	قائمة المصادر و المراجع.....
	الملاحق.....

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل
25	الهيكل التنظيمي لقبضة الضرائب بالوادي (الرمال).....
29	وثيقة إستدعاء أولي
30	وثيقة الجدول الفردي Role individuelle.....
31	بطاقة وضعية جبائية.....
32	وثيقة تنبيه.....
33	وثيقة آخر إنذار قبل المتابعة.....
34	وثيقة وضع اليد على الحساب.....
35	وثيقة غلق المحل.....
36	وثيقة الرهن العقاري.....
37	وثيقة رد مفتشية حفص العقاري.....
38	وثيقة محضر اعصار.....

لقد شهدت دول العالم الثالث تغيرات عديدة في سياستها الاقتصادية وذلك من اجل تحسين مستوى النمو وتمويل الخزينة العمومية لهذه الدول والجزائر في طريقها الى النمو، ومحاولة الوصول بركب الدول المتقدمة، فلا شك انها تتأثر بهذه التغيرات، خاصة الحالية منها التي هي الدخول الاقتصاد السوق الذي يفرض عليها اعادة النظر في اصلاحاتها الاقتصادية وسيرورة الاقتصاد الوطني وفق المعايير الدولية ومحاولة الاحتفاظ بمواردها وثروتها وخلق مصادر مالية جديدة بعيدة عن الموارد البترولية والجمركية حيث انها وبجكم التجربة التي مر بها الاقتصاد الوطني الذي كان يرتكز اساسا على البترول وانهييار اسعاره في مطلع القرن العشرين وجدة الدولة نفسها مضطرة الى التوجه نحو السياسات البديلة عن تلك التي اعتادت عليها من قبل وذلك لمواجهة اي تغيرات في اسعار النفط الذي لم يعد مستقر .

فمن اهم موارد الدولة موارد النفط الذي لم يعد يتسم بالاستقرار بالموارد الجمركية التي هي ايضا تتسم بتراجع في نسبها مع حلول اقتصاد السوق بغية تشجيع الاستثمار، وهناك مورد هام وهو الجباية العادية التي تتسم بعدم التماشي مع متطلبات العصر الراهن والتغيرات الجديدة فما كان على الدولة الا الاهتمام الاكثر الفعالية لهاذا المورد الهام وتحصيل مبالغ هائلة لدى الخاضعين للضريبة باتخاذ اجراءات واليات اكثر دقة لتفادي انخفاض نسبها والتحكم فيها وايضا اتخاذها كأداة لتشجيع الاستثمارات ودفع عجلة النمو بأنشاء نضام جبائي محكم يتماشى مع تغيرات الاقتصادية الجديدة بوضع اليات تحدد مسارها .

تؤدي الضرائب دورا اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا مهما في جميع بلاد العالم على اختلاف أنظمتها، كما تستخدم كأداة مهمه في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ويتوقف نجاح السياسة الضريبية على النظام الضريبي وسلامة مقوماتها المختلفة، وعلى الدور الذي تأدية السلطة التشريعية والادارة التنفيذية والضريبية والسلطة القضائية ومن اجل

انجاح هذا الدور كان لابد من فرض نظام ضريبي يهدف الى تحديد الدخل بشكل كامل ودقيق، من خلال الزام المكلفين بدفع الضرائب بتقديم اقرار ضريبي مرفقا به الوثائق المحاسبية التي ينص عليها القانون .

فكشف التقدير الذاتي الذي يقدمه المكلف هو الخطوة الاولى التي بوسطته يعلن انه خاضع لضريبه وهو بهذا الاقرار يضع نفسه في فئة المكلفين بدفع الضرائب ويمكن دائرة الضريبة من فرض الضرائب على قواعد واسس سليمة وخصوصا ان المكلف هو اعرف الناس بنشاطه ولإراداته المتحققة له من هذا النشاط .

1- طرح الاشكالية:

تبعا للعرض السابق، تتبين ملامح اشكالية هذا البحث والتي يمكن طرحها على النحو الاتي:

- ماهي قواعد واساليب التحصيل الضريبي، وفيما تتمثل اهم الاجراءات المتخذة في قبضة الضرائب الوادي (الرمال) .

وحتى نتمكن من الإحاطة بكل جوانب الموضوع البحث قسمنا الاشكالية على اسئلة فرعية يمكن اجمالها فيما يلي:

- ماهي اجراءات تأسيس الضريبة في النظام الجبائي .
- ماهي اجراءات تحصيل الضريبة في النظام الجبائي .

2- فرضيات :

- تتمثل اجراءات تأسيس الضريبة في الضريبة على الدخل الاجمالي والضريبة على ارباح الشركات

- تتمثل في تكوين الملف ومتابعة المكلف وفق نضام جبائي معين .

3- أهمية البحث

إن أهمية الدراسة تتبع من تلك الآثار السيئة لظاهرة التهرب الضريبي، التي جعلت أموال طائلة تتداول بكل حرية من دون مراقبه او اقتطاع، وبذلك حرمان الخزينة العمومية منها في ضل البحث المتزايد من قبل السلطات المعنية لرفع من الموارد الجائية العادية، وبالتالي

ضرورة اتخاذ كل سبل العلاج المتاحة لمجابهة هذه الظاهرة الخطيرة ومن هنا تتجلى أهمية التحصيل الجبائي كونها من الوسائل الهامة للعلاج.

4- مبررات اختيار الموضوع

لكل عمل وبحث علمي ممهّداته ومبرراته لقيام الباحث به، وهناك عدة أسباب جعلتنا نختار هذا الموضوع وهي:

- الرغبة الشخصية في دراسة الموضوع في مجال المالية.
- نظرا لأهمية الضرائب في بلادنا وتعرضها لنهب وسلب بطرق إلتوائية، اولنا تسليط الضوء على إجراءات التحصيل الضريبي.
- الدور الذي تلعبه عملية التحصيل الضريبي في تمويل خزينة الدولة.
- بالإضافة إلي هذا حاولنا اضافة ولو جزء بسيط من المعلومات يخص اتأسيس والتحصيل الجبائي وتخدم الصالح العام والخاص.

5- اهداف الدراسة:

- التعرف على كيفية التحصيل الجبائي كونه وظيفه اساسية في الضريبة .
- ابراز دور التحصيل الضريبي في تقليل من مخاطر التهرب الضريبي.
- مدى تطبيق مديرية الضرائب لولاية الوادي لتحصيل الضريبي.
- التعرف على قواعد تأسيس الضريبي.

6- المنهج المتبع :

من اجل الاحاطة بمفاهيم حول مديرية الولاية للضرائب وقواعد واسس تحصيل الضريبي تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، اما في الدراسة الميدانية فقد تم الاعتماد على دراسة حاله من خلال تطبيق قواعد واسس التحصيل الضريبي.

7- هيكل البحث:

محاولة منا لدراسة الفرضيات المقترحة حاولنا تقسيم البحث الى فصلين يتمثل فيما يلي :

في الفصل الاول يهدف لمعرفة قواعد تأسيس وتحصيل الضرائب ، وفي الفصل الثاني يتضمن دراسة ميدانية لقباضة الضرائب لولاية الوادي .

الفصل الأول:

قواعد تأسيس و تحصيل

الضرائب

تمهيد

يقصد بقواعد تأسيس وتحصيل الضرائب الاجراءات الجبائية المحدده و المفصلة لفرض و تأسيس الضريبة وتحصيلها ومتابعه أثارها على الهيكل الضريبي تنظيمًا وتنسيقًا و مختلف الصور التقنية في للضرائب مختلف التطوراتها، و متابعتها، حيث يتوقف نجاح الدولة في اختيار النظام الضريبي الأمثل على معرفة كاملة بايديولوجيات المجتمع وكافة أوضاعه الإقتصادية و الإجتماعية والسياسية، والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها وعلى تفهم متعمق بالأسس والقواعد العلمية لرسم السياسة الضريبية، فالتأسيس للضريبة حتى تحصيلها يبدأ من تفكير الدولة في الضريبة كمشروع إلى غاية تسديدها من طرف المكلف إلى الخزينة العمومية.

وسيتم التطرق من خلال هذا الفصل إلى مجمل قواعد وإجراءات تأسيس وتحصيل الضرائب إضافة إلى الرقابة الجبائية كمرحلة متقدمة من فرض وتحصيل الضرائب.

المبحث الأول: إجراءات تأسيس الضريبة في النظام الجبائي الجزائري.

سيتم التركيز على نوعين من الضرائب يتم التفرقة بينهما على أساس القانوني للمؤسسات أو المكلفين باعتبارهم أشخاصا طبيعيين أو معنويين، وتتمثل هاتين الضريبتين في الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) و الضريبة على أرباح الشركات (IBS) وقد تم تناول تأسيس هاتين الضريبتين لاستخدامهما في حساب مؤشرات التسيير التي سيتم تناولها بالدراسة العلمية لاحقا.

المطلب الاول: الضريبة على الدخل الإجمالي

أولا: تعريف: لقد تم تأسيس الضريبة على الدخل الاجمالي من خلال قانون المالية لسنة 1991، وقد نصت المادة الأول من الضرائب والرسوم المماثلة على ما يلي:

"تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى الضريبة على الدخل الإجمالي، وتفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة"¹.

ثانيا: الخصائص الأساسية للضريبة على الدخل الإجمالي: ويمكن إبرازها كالآتي²:

- ضريبة تجبى لفائدة الدولة فقط باستثناء كل الجماعات العمومية الأخرى.
- ضريبة مباشرة يتحملها بشكل نهائي ومباشر صاحب المداخل الخاضعة لهذه الضريبة.
- ضريبة عامة واحدة تمس جميع المداخل النوعية المحددة في المادة الثانية من قانون الضرائب المباشرة، وهي تفرض مرة واحدة.

¹ - قوانين جبائية، المادة 01، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015، ص:15

² - غازي عناية: الضريبة و الزكاة دراسة مقارنة , منشو ا رت دار الكتب , الجزائر , 19

- تعتبر كضريبة تصاعدية، وذلك لكونها تحسب على أساس جدول متصاعد بإستثناء المداخل الخاضعة للإقتطاع من المنبع، وتزيد نسبة الضريبة على الدخل الإجمالي في زيادة حجم الدخل حسب جدول حسابها.
- ضريبة سنوية تفرض على المداخل المحققة خلال السنة، ويستثنى من ذلك الأجراء الذين يتقاضون أجرا وحيدا أين يتم إقتطاعها ومداخيلهم الشهرية وفق سلم محدد.
- ضريبة شخصية بما أنها تأخذ بعين الإعتبار الوضعية الشخصية للمكلفين بدفعها.
- تعتبر الضريبة تصريحية، بحيث تعتمد على تصريح المكلفين بدفع وذلك قبل الفاتح من شهر أفريل من كل سنة، و توعي مفتشيات الضرائب.

ثالثا: مجال تطبيق الضريبة على الدخل الإجمالي: تطبق هذه الضريبة على الشركاء في شركات الأشخاص، ما لم تختار هذه الأخيرة الخضوع للضريبة على أرباح الشركات ويرفق طلب الإختيار هذا بتصريح عن المداخل، و لا يمكن العدول أو التراجع عن هذا الاختيار مدى حياة الشركة. فحسب القانون الضريبي الجزائري يخضع لهذا النوع من الضرائب شركات الأشخاص، الشركات المدنية التي تخضع لنفس نظام شركات الأشخاص سوى كانت إقامتهم الجبائية بالجزائر أو الخارجها على أن يكون مصدر دخلهم من ممارسة نشاطاتهم في الجزائر¹.

رابعا: تحديد الوعاء الخاضع للضريبة على الدخل الإجمالي:

حيث تؤسس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى " الضريبة على الدخل الاجمالي " وتفرض هاته الضريبة على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة المحدد وفقا لأحكام المواد من 85 الى 98 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، ويتكون الدخل الصافي الإجمالي من مجموع المداخل الصافية بالإضافة للأصناف التالية.

¹ - قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 135، وزارة المالية المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015 ص: 50.

- الأرباح الصناعية و التجارية و الحرفية .
- أرباح المهن الغير تجارية .
- عائدات المستثمرات الفلاحية .
- الإيرادات المحققة من إيجار الملكيات المبنية وغير المبنية .
- عائدات رؤوس الأموال المنقولة .
- المرتبات و الأجور و المعاشات و الريع العمرية .

خامسا: تحصيل الضريبة على الدخل الإجمالي: و يتم وفقا لطريقتين أساسيتين هما:

أ- **طريقة الاقتطاع من المصدر:** وفقا لهذه الطريقة يتم إقتطاعها من الدخل الإجمالي صافي للمكلف من قبل الهيئة المستخدمة، وبذلك يتم دفعها بطريقة غير مباشرة إلى الإدارة الضريبية وتساهم هذه الطريقة في التقليل من حجم التهرب الجبائي، كما تعتبر محبذة من قبل الإدارات الضريبية كونها غير مكلفة وخالية من التعقيد¹.

ب - **نظام التسبيقات على الحساب:** تبا لهذا النظام تسدد الضريبة على الدخل الإجمالي في شكل دفعات مؤقتة وطوعية خلال السنة المالية، و تتبع هذه الدفعات المؤقتة مباشرة بتسديد الضريبة خلال شهرين الاولين من السنة المالية التي يحقق فيها الدخل ، ويحدد كل تسبيق بنسبة 30% من مبلغ الضريبة على الدخل الإجمالي للمكلف.

أما فيما يخص معدلات الضريبة على الدخل الإجمالي فباستثناء المداخل الخاضعة للنظام الإقتطاع من مصدر وفق لنسبة معينة ، فإن هذه الضريبة تحسب وفقا للجدول تصاعدي، ويتضمن هذا الجدول شرائح الدخل توافقها معدلات الضرائب المفروضة على كل فئة و ذلك على النحو التالي:

¹ - حميد بوزيدة، التقنيات الجبائية، ديوان المطبوعات الجبائية، الجزائر ، 2010، ص52.

الجدول رقم (01) : معدلات الضريبة على الدخل الإجمالي وفقا لفئات الدخل:

نسبة الضريبة (%)	قسط الدخل الخاضع للضريبة (دج)
0	لا يتجاوز 120.000
20	من 120.001 إلى 360.000
30	من 360.001 إلى 1.440.000
35	أكثر من 1.440.000

المصدر: قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، سنة 2015.

المطلب الثاني: الضريبة على أرباح الشركات

أولاً: تعريف: تأسست الضريبة على أرباح الشركات في الجزائر بموجب القانون 36/90 المؤرخ في 1990/12/31 المتضمن قانون المالية 1991، حيث نصت المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة على ما يلي:

"تؤسس الضريبة السنوية على مجمل الأرباح أو مداخيل التي تحققها الشركات وغيرها من الأشخاص المعنويين المشار إليهم في المادة 136، وتسمى هذه الضريبة بالضريبة على أرباح الشركات"¹. وقد جاءت هذه الضريبة لتراجع النقائص التي سبقت مع الضريبة على الأرباح الصناعية والتجارب من خلال تطبيقها على جميع الأشخاص المعنويين في شكل معدل نسبي دون التمييز بين الشركات وتمكينها من تحقيق هدفين :

- إعادة التنظيم الضريبي من خلال فصل ضرائب الأشخاص الطبيعيين عن ضرائب الأشخاص المعنويين.

¹ - قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 135، وزارة المالية المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015 ص: 50.

- تخفيف العبء الضريبي الذي كانت تعاني منه الشركات وتمكينها من تحقيق النمو.

ثانيا: الخصائص الأساسية للضريبة على أرباح الشركات: ويمكن إبرازها كآتي¹:

- تعتبر ضريبة وحيدة كونها تتعلق بضريبة واحدة تفرض على الأشخاص المعنويين.

- ضريبة عامة تفرض على مجمل الأرباح دون تمييز.

- ضريبة سنوية، من حيث يتضمن الوعاء الخاص بها الربح السنوي للمؤسسة.

- ضريبة نسبية، من حيث خضوع الربح الضريبي لنسبة ومعدل واحد وليس الجدول التصاعدي، كما هو الحال بالنسبة للضريبة على الدخل الإجمالي.

- يتم دفع الضريبة على أرباح الشركات من خلال التصريح لدى إدارة الضرائب، ذلك بتقديم الميزانية الجبائية لمفتش الضرائب الفاتح من شهر أفريل من كل سنة.

ثالثا: مجال تطبيق الضريبة على أرباح الشركات

تنقسم الشركات الخاضعة للضريبة على أرباح الشركات إلى قسمين:

القسم الأول خاضع لهذه الضريبة بصفة إجبارية، بينما القسم الثاني فيخضع لها بصفة اختيارية و يمكن حصر الشركات التي تخضع بصفة إجبارية للضريبة على أرباح الشركات في ما يلي²:

أ - كل الشركات مهما كان شكلها و غرضها باستثناء :

- شركات الأشخاص و المساهمين بمفهوم القانون التجاري الجزائري إلى إذا اختارت الخضوع لهذه الضريبة، شريطة أن يكون هذا الاختيار لا رجعة فيه مدى حياة الشركة

¹ - حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر ، 2007، ص 83.

² - محمد حمو ومنور أوسري، محاضرات في جباية المؤسسات، الشركة الحزنية، بوداود، الطبعة الأولى، الجزائر، 2009، ص112.

ويجب أن يرفق طلب الاختيار بتصريح المنصوص عليه في المادة 151 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

- هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة المكونة والمعتمدة الأشكال المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الجاري.

- الشركات المدنية غير المكونة على شكل شركات الأسهم، باستثناء الشركات التي اختارت الخضوع للضريبة على أرباح الشركات.

ب- المؤسسات و الهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي و التجاري.

ج- كما تخضع هذه الضريبة الشركات التعاونية والاتحادات التابعة لها باستثناء الشركات المشار إليها في المادة 138، وكذا الشركات التي تنتج العمليات والمنتجات المذكورة في المادة 12 من قانون الضرائب المباشرة¹ أما الشركات التي تخضع اختياريًا للضريبة على أرباح الشركات، فهي تلك الشركات التي تعتبر خاضعة أصلاً للضريبة على الدخل الإجمالي إذا اختارت بصفة إيرادية الخضوع للضريبة على أرباح الشركات، وفي هذه الحالة يجب عليها تقديم طلب الإخيار إلى إدارة الضرائب ويعتبر هذا القرار نهائياً تخضع له الشركة المعنية مدى الحياة، وتتمثل هذه الشركات أساساً في شركات التضامن، وكذا الشركات التوصية البسيطة.

رابعاً: تحديد الوعاء الخاضع للضريبة على أرباح الشركات:

يتحدد الوعاء الضريبي من خلال تحديد الربح الخاضع للضريبة، بما في ذلك التنازلات عن أي عنصر من عناصر الأصول أثناء الإستغلال أو في نهاية عمره المحاسبي.

¹ - قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 136، وزارة المالية المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015 ص: 50.

ويتحدد الربح الصافي من الفرق بين قيم الأصول الصافية لدي إختتام الدورة المحاسبية و إفتتاحها، والتي يجب إستخدام النتائج المحققة فيها كقاعدة لحساب الضريبة على أرباح الشركات بعبارة أخرى تحديد الربح الخاضع للضريبة على أرباح الشركات من خلال الفرق بين النواتج المحققة والأعباء التي تتحملها المؤسسة¹.

تتمثل في النواتج المحقق أساسا فيمايلي :

- مبيعات خلال الدورة (نواتج الإستغلال).

- النواتج الأخرى المختلفة (نواتج خارج الإستغلال).

- النواتج الإستثنائية ، كلتنازل عن الإستثمارات.

أما الأعباء التي يجب خصمها لي تحديد الربح الخاضع لهذه الضريبة فتتمثل فيما يلي :

- المصاريف العامة لنفقات المستخدمين في الشركة، مكآفات المسيرين وشركاء، العمولات، إضافة إلى كراء العقارات والمصاريف الإحتفالات والإستقبالات على أن لا تتعدي نسبة 01% من الربح الصافي للسنة السابقة .

- النفقات المالية المختلفة مثل الآتاوي، مصاريف المساعدات على التتقيب من المصاريف المتعلقة بالقروض، التأمينات إلخ

- الضرائب والرسوم الواقعة على كاهل المؤسسة خلال السنة المالية من رسوم عقارية، رسوم التطهير، الرسم على النشاط المهني و الدفع الجزافي .

- مصاريف المتعلقة بمختلف الإهتلاكات و المؤونات.

¹ - محمد عباس محرزى، اقتصاديات الجباية والضرائب ، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2003، ص105.

- مختلف الهدايا التي تقدمها المؤسسة بإستثناء تلك المتعلقة بالإشهار، إضافة إلى مختلف الإعلانات والتبرعات والهبات على أن لا تتجاوز قيمتها 20000 دج¹
- ولاعتبار الأعباء السابقة الذكر قابلة للخصم، يجب أن تتوفر بها الشروط التالية :
- أن تكون التكاليف المرتبطة مباشرة بالتسيير العدل الشركة.
- يجب أن تثبت هذه الأعباء بطرق قانونية، وأن تكون مبررة بوثائق إثبات
- يجب أن تكون خاصة فقط بالنسبة المالية الجارية، وأن تكون مسجلة بدفاتر المؤسسة.

خامسا: تحصيل الضريبة أرباح الشركات:

يتم دفع الضريبة على أرباح الشركات عن طريق نظام التسديد التلقائي تدفع بصفه تلقائية لصندوق قباضات الضرائب المختلفة دون إشعار مسبق من قبل هذا الأخير وتسدد الضريبة المستحقة حسب نظام التسديد التلقائي على ثلاثة تسبيقات مؤقتة أو أقساط فصلية متبوعة بتسديد باقي الضريبة.

وتسدد هذه الأقساط لدى قباضة الضرائب المختصة في العشرين يوم الأولى التي تلي الشهر أو الثلاثي الذي تصبح فيه الحقوق الجبائية مستحقة، حيث تعادل قيمة كل تسبيق 30% من قيمة الربح الضريبي للسنة الماضية بعد ذلك تسوية رصيد التصفية(*) . فإذا كان موجبا وجب على الشركة المعنية دفع إلى الإدارة الجبائية قبل 15 أفريل من السنة الموالية، أما إذا كان رصيد التصفية سالبا ففي هذه الحالة وجب على الإدارة الجبائية دفع للشركة وإحالته للسنة الموالية.

¹ - قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 141، وزارة المالية المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015 ص: 55.

و لحساب الضريبة على أرباح الشركات تطبيق الشركة معدلات محددة للضريبة على الأرباح الصافية الخاضعة لهذه الضريبة و تتألف هذه الأرباح من مجموع أرقام الأعمال التي حققتها الشركة بعد طرح الإعفاءات و النفقات.

- مختلف الهدايا التي تقدمها المؤسسة بإستثناء تلك المتعلقة بالإشهار، إضافة إلى مختلف الإعلانات والتبرعات والهبات على أن لا تتجاوز قيمتها 20,000 دج ١.
- ولاعتبار الأعباء السابقة الذكر قابلة للخصم، يجب أن تتوفر بها الشروط التالية :
- أن تكون التكاليف المرتبطة مباشرة بالتسيير العدل الشركة.
- يجب أن تثبت هذه الأعباء بطرق قانونية، وأن تكون مبررة بوثائق إثبات
- يجب أن تكون خاصة فقط بالنسبة المالية الجارية، وأن تكون مسجلة بدفاتر المؤسسة.

خامسا: تحصيل الضريبة أرباح الشركات:

يتم دفع الضريبة على أرباح الشركات عن طريق نظام التسديد التلقائي تدفع بصفه تلقائية لصندوق قبضات الضرائب المختلفة دون إشعار مسبق من قبل هذا الأخير. وتسدد الضريبة المستحقة حسب نظام التسديد التلقائي على ثلاثة تسبيقات مؤقتة أو أقساط فصلية متبوعة بتسديد باقي الضريبة.

وتسدد هذه الأقساط لدى قباضة الضرائب المختصة في العشرين يوم الأولى التي تلي الشهر أو الثلاثي الذي تصبح فيه الحقوق الجبائية مستحقة، حيث تعادل قيمة كل تسبيق 30% من قيمة الربح الضريبي للسنة الماضية بعد ذلك تسوية رصيد التصفية(*)¹. فإذا كان موجبا وجب على الشركة المعنية دفع إلى الإدارة الجبائية قبل

(*)- رصيد التصفية = الربح الضريبي للسنة الحالية (30%) - مجموع التسبيقات المدفوعة.

15 أبريل من السنة الموالية، أما إذا كان رصيد التصفية سالبا ففي هذه الحالة وجب على الإدارة الجبائية دفع للشركة وإحالاته للسنة الموالية.

و لحساب الضريبة على أرباح الشركات تطبيق الشركة معدلات محددة للضريبة على الأرباح الصافية الخاضعة لهذه الضريبة و تتألف هذه الأرباح من مجموع أرقام الأعمال التي حققتها الشركة بعد طرح الإعفاءات و النفقات¹.

وقد صنفّت مختلف المعدلات الخاصة بالضريبة على أرباح الشركات الى ثلاثة أصناف:

- المعدل العام المحدد بنسبة 30 %.
 - معدل المخفض، ويخص الأرباح التي يعاد استثمارها بمعدل يقدر ب 15%.
 - المعدلات الخاصة المطبقة في حالة الاقتطاع من المصدر وهي:
- معدل المداخل الخاصة الناتجة عن ديون الودائع والكفاءات والمقدرة بنسبة 10% العائدات الناتجة عن سندات صناديق مجهولة الأسهم 30%. المبالغ التي تقبضها الشركات والتي تقوم بأداء الخدمات في إطار صفقات تأديت الخدمات بمعدل 24%، معدل 08% بالنسبة للشركات التي تمارس أنشطة الأشغال العمومية بالجزائر، وكذا معدل 10% بالنسبة لشركات النقل البحري الأجنبيّيه التي تخضع لمبدأ المعاملة بالمثل.

لقد تم تطرق من خلال هذا المبحث الى مفهوم الضريبة وأهم خصائصها، وكذا للقواعد الأساسية و الأهداف العامة لها، إضافة إلى أنواع الضرائب على وجه الخصوص الضريبة على الدخل الإجمالي و الضريبة على أرباح الشركات التي تستخدم في حساب مؤشرات التسيير.

¹ - قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 150، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015، ص:60

المبحث الثاني: إجراءات تحصيل الضريبة في النظام الجبائي الجزائري.

إن التطرق إلى سير آليات التحصيل الضريبي لابد أن يكون المكلف على إستعداد وقابلية للدفع ولابد أن يصرح بوجود نشاط تجاري يخضع للضريبة وذلك بامثاله للقواعد والقوانين التي تدير مجالات الضريبة وتتولى هذه المهام مفتشية الضرائب.

حيث أنه في مجال تحصيل الضرائب، فإن القباضة الضراب تسعى دائما إلى بعث حوار متواصل وتوطيد العلاقة بينها وبين المكلفين، والملاحظ هو أن قباضة تتخذ إجراءات تسهيلية لتحقيق الهدف المرجو منها وهو التحصيل الضريبي، وهذا بإتخاذ آليات وإجراءات بغية تحصيل أكبر عدد ممكن من نسب الضريبة، مع مراعات المكلف الذي يبقى مساهم في التزاماته وهذه الإجراءات بمثابة إعطاء عدة فرص للمكلفين للقيام بتسديد مستحققاتهم قبل إتخاذ الإجراءات الردعية التي غالبا ما تمثل عائقا في سير عملية التحصيل، وما يترتب عنها من إضاعة للوقت، و في مجمل ما تقوم به القباضة هو تسيير و تحصيل الضرائب والرسوم وفقا الآجال المحددة قانونا، وضع مراقبين للضرائب و خبراء يحرصون على أمانة العمليات الجبائية نظرا لأهميتها.

المطلب الأول: تكوين الملف.

يقوم الأشخاص مهما كانت صفتهم طبيعيين أو معنويين بتكوين ملف جبائي لدى مفتشية الضرائب التابعة للمنطقة التي سوف يزاولون بها نشاطهم ويتضمن الملف ما يلي:

* بالنسبة للأشخاص الطبيعيين:

- شهادة الميلاد الأصلية.

- شهادة إقامة.
- نسخة من عقد الكراء أو الملكية.
- طلب خطي للوضعية الجبائية .
- تقرير محظر قضائي .
- * بالنسبة للأشخاص المعنويين (المؤسسات):
- شهادة ميلاد أصلية للمسير و شركاؤه .
- هيكل المؤسسة .
- عقد كراء و ملكية .
- شهادة إقامة للمسير و شركائه.
- طلب خطي للموضعية جبائية.
- تقرير محظر قضائي .

ملاحظة :

إذا بدا المكلف النشاط التجاري دون التصريح بالوجود لمدة شهر فتمتلك مصالح مفتشيات الضرائب الحرية المطلقة في تحديد مبلغ الغرامة المالية حتى تحدد سنوات النشاط¹.

المطلب الثاني: إخضاع المكلف لنظام جبائي معين.

هناك نوعين من الأنظمة الجبائية في الجزائر، وهما النظام الحقيقي والنظام الجزافي، يتم إختيار النظام المناسب للمكلف حسب طبيعة النشاطات التي يمارسها، إذا كان

¹ - صحراوي علي، مظاهر الجباية في الدول النامية ، حالة الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، سنة 1992، ص: 35.

المكلف عبارة عن شخص معنوي أو مستوردا وبائع جملة فإنه يخضع تلقائيا للنظام الحقيقي، أما بالنسبة للنشاطات الأخرى فيكون تحديد نظام الإخضاع حسب رقم الأعمال المحقق الذي يكون وفقا لطبيعة النشاط.

إذا تعدى رقم الأعمال المحقق 300000000 سوف يفرض عليه النظام الحقيقي، أما إذا كان أدنى من ذلك سيخضع مباشرة للنظام الجزافي .

ولكل نظام خصائصه التي تختلف عن الآخر، و كي يتم تسجيل المكلف في النظام الجزافي تقوم مفتشية الضرائب ببعض الخطوات و تكون على التالي:

حيث يقوم المكلف بها واعادتها قبل 02 / 01 من السنة تقوم المفتشية بإرسال وثيقه سنوية للمكلف تسمى G 12

أين تقوم بإقتراح رقم الأعمال التي تلي تحقيق رقم الأعمال، بعدها تقوم المفتشية بإرسال وثيقة أخرى تسمى G 08

له بمراعاة طبيعة النشاط الممارس ، الموقع إلخ.

وفي حالة رفض المكلف رقم الأعمال المقترح يقوم بتبرير الرفض في نفس الوثيقة وبها يمكن للمفتشية أن تقوم بتخفيض رقم الأعمال الخاضع، إذا ما اقتنعت بالتبريرات المقدمة من طرف المكلف في الأخير تقوم المفتشية بإرسال نهائية تبين خضوع المكلف للنظام الجزافي و تقوم بنسخها في أربعة نسخ، وثيقة جبائية أخرى تسمى G09

- النسخة الأولى يتم إدراجها في ملف.

- النسخة الثانية إلى قباضة الضرائب.

- النسخة الثالثة ترسل للمكلف.

- النسخة الرابعة ترسل إلى المديرية العامة للضرائب.

ويبقى المكلف تحت هذا النظام مده سنتين قابل للتجديد إما بنسبة مرتفعة او منخفضة¹. أما النظام الحقيقي فهو يتعامل مع نسب متغير حسب تغير رقم الاعمال المحقق، وهذا النظام يتطلب عمل ميداني أكثر أهميه من النظام الجزافي، نظرا لأهمية المبالغ المالية المتغيرة الخاضعة للنظام الجبائي، كالمؤسسات الكبيرة التي يكون لها رقم الأعمال مرتفع ومتغير.

¹ - آلية تحصيل الضرائب ، مرجع سابق، ص:72.

خلاصة الفصل

يعتبر النظام الضريبي كترجمة عملية للسياسية الضريبية المتبعة، و يخضع اختياره لعوامل البيئة الضريبية المحيطة بما تتطوي عليه من مدى كفاءة أداء الإدارة الجبائية في تطبيق الأحكام و القوانين و ممارسة عملية الرقابة الجبائية في ظل نقص الوعي الضريبي لدى المكلفين و كذا تفاقم ظاهرة التهرب الضريبي و يتطلب تحسين فعالية أداء الإدارة الجبائية العمل على تقييمه بنجاعة و بشكل مستمر من خلال استخدام الأدوات المناسبة لذلك انطلاقا من مرحلة التأسيس حتى عملية التحصيل لمختلف الضرائب والرقابة الجبائية عليها، وهو ما سيتم تناوله الحقا من خلال دراسة مؤشرات التسيير كوسيلة فعالة في تقييم فعالية أداء الإدارة الجبائية.

الفصل الثاني:

الدراسة الميدانية

تمهيد:

بما أن النظام الجبائي الجزائري نظام تصريحي يمنح الحرية الكاملة للمكلف بالضريبة في التصريح بمداخله من تلقاء نفسه، لهذا تعد قواعد أسس و التحصيل الضريبي على هذه التصريحات اللازمة، لأنها قد تكون قواعد غير صحيحة و خاطئة سواء على حسن النية أو سوء نية بهدف تملص من دفع الضريبة.

و سيتم التطرق في هذا الفصل إلى الدراسة الميدانية و التي بدورها المقسمة إلى بحثين بحيث أن سنتعرف في المبحث الأول على تقديم قباضة الضرائب بالوادي(الرمال) بشكل عام أما في ما يخص المبحث الثاني و المعنون بعمليات و إجراءات التحصيل بالقباضة الضرائب بالوادي (الرمال).

المبحث الأول: تقديم قباضة الضرائب بالوادي (الرمال)

المطلب الأول: نشأة وتعريف القباضة الضرائب (الرمال)

تعد قباضة الضرائب بالرمال إحدى الفروع التابعة للمدرية الولائية للضرائب وقد تم إنشاؤها بعد التنظيم الإداري الجديد المتمثل في إدماج مهام مفتشية الضرائب المباشرة والغير مباشرة. بمقتضى مرسوم تم إصداره سنة 2003 الأول من أفريل، بناء على طلب من المديرية الولائية للضرائب بسبب الضغوطات و الاكتظاظ في العمل لديها.

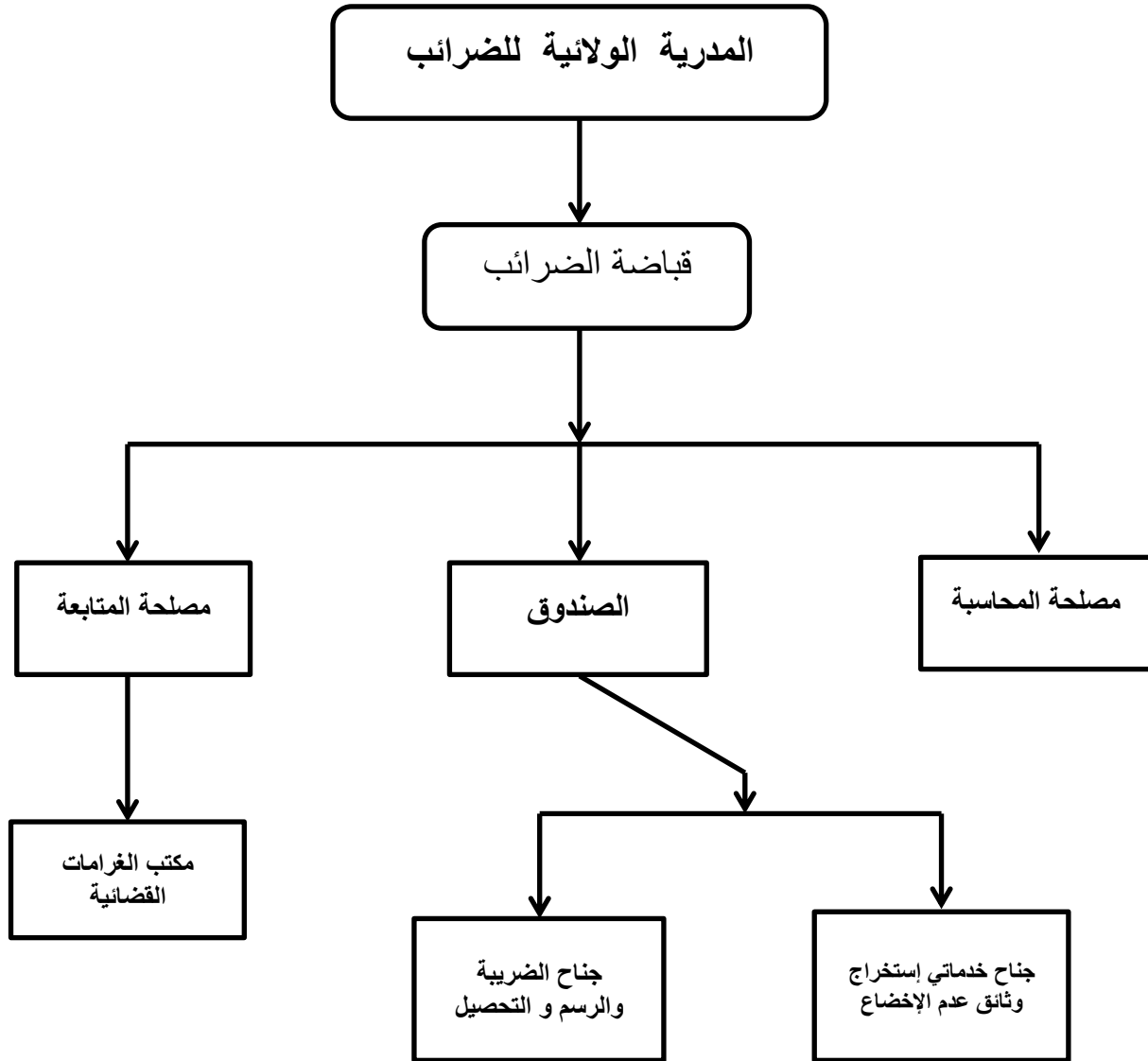
وتعد قباضة ضرائب الرمال إحدى القبضات المشرفة على الوادي، وبما أنها تتواجد وسط المدينة فإن مهامها تزداد، ومن أهم المناطق التابعة للقباضة مفتشية ولاد أحمد ومفتشية الأعشاش، ونشأة من خلال العبي الكبير على القباضة المركزية بالوادي.

وتعتبر قباضة الضرائب همزة وصل المكلفين بالدفع وخزينة الدولة حيث تخص بالتحصيل والمتابعة.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لـقباضة

سنتطرق في هذا المطلب إلى الهيكل التنظيمي لـقباضة الضرائب بالوادي (الرمال)

الشكل (01): الهيكل التنظيمي لـقباضة الضرائب بالوادي (الرمال)



المصدر: قباضة الضرائب الوادي - الرمال -

و من خلال الشكل السابق يمكننا شرح الهيكل التنظيمي لـقباضة الضرائب و التي بدورها تحتوي على ما يلي:

1- القابض (le receveur):

يعتبر القابض المسؤول الأول على تسيير نشاطات القباضة ، وبدونه لا تتم هذه المبيعات فهو الممثل الرسمي في كل إمضاء وثيقة تستخرج من القباضة ، فمن مهامه الحرص على السير الأمثل للعمليات و الوظائف الخاصة بالقباضة.

2- الصندوق (La caisse):

بما أن جميع العمليات التحصيلية للضرائب تتم عن طريق الشباك ، أين يتم إستقبال التجار وغير التجار من أجل تقديمهم الخدمات اللازمة¹.

يتلقى أمين الصندوق مهام التسليم و الإستلام و تقديم بعض الخدمات الخاصة بنشاط القباضة من الطوابع أثناء هذه العمليات ، يستعين أمين الصندوق ب >> دفتر الصندوق<<² الذي يسجل فيه كافة العمليات التي نوع كل عملية و رقم الحساب الخاص بها و تسليم قسيمة إثبات Quittance تتم يوميا مع مراعاة تديد الدين أي الوصل.

وفي النهاية كل يوم يقوم أمين الصندوق بغلق الحسابات حتى تتم عملية الجرد الكلي لمداخل اليوم وكذا المصاريف³.

3- مصلحة المحاسبة :

يعتبر دور المحاسبة المصفاه لأن هذه العملية يتم الإعداد ويختص الأعمال التي تمت في الشباك وتصحح الأخطاء التي يقع فيها أمين صندوق أثناء أداء مهامه وعملية الجرد اليومي، لم تقتصر على التصحيح فقط بل تمهل الطريق إلى عملية أخرى تتمثل في المحاسبة الخاصة بذلك الشهر، إذان في نهاية الشهر تقوم هذه المصلحة بتصفية الدفاتر

¹ - كثير الطوابع تستخرج vignette

² - دفتر، H7=Briller4.Jh1٢

³ - تعويض أجور معطوبي الحرب تسديد مبالغ أجور العمال بأمر من الخزينة العمومية.

الخاصة بالتسجيل العمليات الحسابية، وكل ذلك من أجل حصر قيمة المداخل الإجمالية والتي بطبيعتها توزع من طرف الدولة حسب المناطق.

4- مصلحة المتابعة:

لهذه المصلحة دور فعال في العمليات الجبائية، لذا وضع مكتب خاص يترأسه رئيس المتابعة ويمثل مجموعة من الأعوان لهم كافة الصلاحيات القانونية المباشرة عملهم المتابعة الميدانية للتهرب الضريبي من طرف التجار، ومن الجملة الصلاحيات التي خلائهم القانون.

4.أ- الإشعار بالدفع

4.ب- آخر إشعار بالدفع

المبحث الثاني: عمليات و إجراءات التحصيل بالقباضة الضرائب بالوادي (الرمال)

المطلب الأول: عمليات التحصيل.

وتنقسم عملية التحصي إلي نوعان وهما:

1- التحصيل الوادي:

بمجرد إصدار الورد الفردي أو الجماعي من طرف القباضة التي تقوم بدورها بإرسالهم إلي مكتب الجداول و إصداره بتاريخ تقوم القباضة بإرسال نسخة من الإستدعاء الورد للمكلف خلال 15 يوم ، بحيث يقوم هذا الأخير عند إستلامه بالتقدم إلي المصلحة و تسديد ماعليه.

2- التحصيل الجبري:

وتأتي هذه العملية في حالة عدم إلحاق المكلف بالقباضة بعد عملية التحصيل الوادي تقوم القباضة بإرسال إستدعاء 18 n° c série ، ومن ثما تقوم القباضة بإرسال إستدعاء رسمي يكون تسليمه من طرف العون المحصل شخصيا.

الشكل رقم (02): إستدعاء أولي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

مديرية الضرائب لولاية

استدعاء

السيد (ة): المرجع

ر. ت. ج.: المرجع

شارع: المرجع

رقم: المرجع

في: المرجع

ختم المكتب

Série C n° 18

يشرفني أن أطلب منكم الحضور إلى مصالحنا الكائنة بـ المرجع

الطابق المرجع مكتب رقم المرجع يوم المرجع

مابين الساعة المرجع والساعة المرجع من أجل القضية التالية التي تخصكم

المرجع

مرفقين بالوثائق التالية: المرجع

المرجع

تقبلوا مني، المرجع فائق التقدير و الاحترام.

حرر بـ المرجع في المرجع

الرجاء إحضار هذا الاستدعاء معكم

المصدر: وثائق مقدمة من قباضة الضرائب

في حالة عدم تسوية الضريبة وديا، تبدأ عملية التحصيل الجبري بوسائل شتي تبدأ القباضة بالخطوات و الإجراءات التالية:

الإذاز رقم 01: وتعتبر هذه الوثيقة من أو الوثائق التي تكون بين القباضة و المكلف بالضريبة (المعنى) تحتوي على جدول مفصل لجميع مختلف الديون.

الشكل رقم (04): بطاقة وضعية جبائية

[illegible]

المتابعات:

الرقم	التاريخ	المتابعة	ملاحظات
		إصدار قبل المتابعة	
		تدبيره	
		إصدار للغير بالحيازة ATD	
		رفع اليد	
		خلق المحصل المهني	
		الرهن الشرعي للعقار	
		الحجز	
		البيع	
		محضر إعدام	

... في

المصدر: وثائق مقدمة من قبضة الضارب

الشكل رقم (05): تنبيه.

تنبيه

المصدر: وثائق مقدمة من قبضة الضرائب

الشكل رقم (06): اخر إنذار قبل المتابعة.

آخر انذار قبل المتابعات

المطبوعة الرسمية، الجزائر

[illegible]

- الغلق المؤقت لمحللاتكم المهنية، إلى غاية التسديد الكلي لدينكم الجبائي؛
- حجز أملاككم المنقولة وغير المنقولة وتحملكم للأتعاب والمضايقات المترتبة عن ذلك؛
- فقدان إمكانية الحصول على تخفيض للعقوبات الجبائية.

قابض الضرائب،

33

الإجراءات القصرية:

- (1) وضع اليد على الحسابات البنكية: ترسل هذه الوثيقة لمختلف البنوك وتحتوي على المعلومات المكلف بالضريبة من أجل تزويدها بتزويدها بحسابه البنكي ثم غلقه.
- (2) وضع اليد بالنسبة للمؤسسات الأخرى. وهي وثيقة بها معلومات المكلف ترسل إلي مختلف المؤسسات المالية مثل الخزينة العمومية و البريد و صندوق المعاشات إلخ و الغرض منه تجميد حساب المعني.

الشكل رقم (07): وثيقة وضع اليد على الحساب

Série N° Série R n° 2 - (EX. E n° 1 bis)

Acte N° ADMINISTRATION DES IMPOTS

WILAYA SERVICE DU RECouvreMENT

COMMUNE

AVIS DU RECEVEUR DES IMPOTS

à un tiers détenteur de deniers affectés au privilège du Trésor Public

Le Receveur des Impôts

à M
demeurant à

RECETTE DES IMPOTS

Compte de Chèques Postaux de la Recette :
N°

Par application des dispositions des articles 384 et 387 du Code des Impôts directs, 145 du Code de Taxe sur la Valeur Ajoutée, j'ai l'honneur de vous prier de me verser immédiatement en l'acquit de M

demeurant à
sur les sommes que vous devez à ce dernier à quelque titre que ce soit et qui sont affectées au privilège du Trésor, la somme de
montant des impositions exigibles dudit contribuable.

A le 19.....
Le Receveur,

Reçu copie
A le 19.....

Visa du Directeur quand il y a lieu

NATURE DES IMPOTS	Exercice	ARTICLES des rôles ou numéros des constatations	DATE DE MISE en recouvrement des rôles ou date des constatations	SOMMES DUES
I.B.S.....	19			
I.R.G.	19			
T.A.P.	19			
Taxe foncière	19			
Taxe d'assainissement	19			
T.V.A.	19			
TOTAL				
Pénalités de retard ..				
TOTAL				

PAYEZ VOS CONTRIBUTIONS PAR CHEQUE POSTAL OU BANCAIRE OU MANDAT-TRESOR

MODES DE PAIEMENT DES IMPOTS

1° Versement en numéraire à la caisse du receveur de la commune de l'imposition ou d'une autre commune, sur présentation d'un avis ou d'un avertissement.

2° Versement au compte de chèques postaux du receveur indiqué ci-dessus,
a) en numéraire au moyen d'un mandat-carte (formule n° 1418 B ALG.),
b) par chèque de versement (formule C.H. 1440 ALG.).

3° Chèque bancaire ou trésor émis à l'ordre du receveur du lieu d'imposition sans mention du nom personnel du receveur.

4° mandat-trésor émis sans frais dans tous les bureaux de poste ou par l'intermédiaire du facteur. Le récépissé tient lieu de la quittance du receveur.

5° Mandat-carte ou mandat-poste ordinaire.

AVIS TRES IMPORTANT. — Dans tous les cas, il est indispensable d'indiquer la commune et l'année de l'imposition, l'article du rôle et le cas échéant, la lettre précédant cet article, ainsi que la nature et le montant de l'imposition.

المصدر: وثائق مقدمة من قباضة الضرائب

3) غلق المحل: تعتبر هذه الخطوات من الخطوات القصورية التي تتخذ في حق كل المكلفين بالضريبة الذين لديهم محلات يمارسون بها نشاطاتهم سوي حرفيا أو إداريا أو تجاريا.

الشكل رقم (08): وثيقة غلق المحل.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

المديرية الجعوية للضرائب ورقلة

المديرية الولائية للضرائب الوادي

المديرية الفرعية للعمليات الجبائية

و التحصيل

رقم : _____ مرسوم م.ع.ج.ت.م.م.ت. 06

الوادي هي :

الى السيد /

الموضوع : الغلق المؤقت للمحلات / عدم دفع الديون الجبائية

المرجع : المادة 146 من قانون الإجراءات الجبائية

تنفيذا لأحكام المادة المذكورة بالمرجع أعلاه ، و المتضمنة إجراءات الغلق المهني

للمحلات المهنية ، يشرفني أن اعلنكم انه سيتم ضدكم قرار غلق لمدة :

محلكم المهني الكائن ب :

نشاطه :

يمكنكم تجنب المضايقات و الاعتاب المترتبة عن هذا الاجراء . للتقرب دون اجل من

قابض الضرائب المتنوعة محل الإختصاص ، لتتحرر من ديونكم الجبائية المقدرة ب :

ج.د.

المدير الولائي للضرائب

المصدر: وثائق مقدمة من قباضة الضرائب

4) الرهن العقاري.

أ) بطاقة المعلومات: توجه هذه الطاقة إلي مفتشية العقاري بها كافة المعلومات التي تخص المكلف.

الشكل رقم (09): وثيقة الرهن العقاري.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

مديرية الضرائب

ولاية

قبضة

رقم

إلى السيد المحافظ العقاري

لدائرة

الموضوع: حماية مصالح الخزينة.

إعطاء المعلومات

المراجع: المادة 388 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم الماثلة

المرسوم رقم 76 - 63 المؤرخ في 25 مارس 1976 المتعلق بتأسيس السجل العقاري - المواد 55 إلى 60 سنة.

لنمكيني من تسجيل رهنا عقاريا شرعيا على أمواله، لي الشرف أن أطلب منكم موافاتي بكشف بخوي قائمة الأموال العقارية التابعة لـ:

- السيد

- المولود في

- ابن

- وأموال السيدة (الزوجة أو الزوجات)

- المقيم بـ (العنوان الكامل)

- والممارس للنشاط (أو الأنشطة) الآتي:

1/ العنوان

2/ العنوان

3/ العنوان

توقيع قابض الضرائب

المصدر: وثائق مقدمة من قبضة الضرائب

ب) الرد: بعد مدة زمنية يتم الرد من طرف مفتشية حفظ العقاري بالإيجاب أو السلب، أما في حالة الإيجاب يحدد العقار نوعه و مكانه وحالته،

نطالب المفتشية بالحجز ثم تقييم، وتقوم المفتشية بدورها بحجز العقار لفترة زمنية لا تتجاوز 6 أشهر، و يتم تبليغ المعني من خلال الحجز وتسلب كامل التصرفات القانونية من (بيع أو رهن) من طرف المكلف.

الشكل رقم (10): وثيقة رد مفتشية حفظ العقاري.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية الولائية للضرائب

بـالـوادي

قباضة الضرائب :

إلى السيد :

.....

.....

الموضوع : بخصوص تسجيل رهن شرعي عقاري
المرجع : - المادة 388 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة
- المرسوم : 63.76 المؤرخ في 25 مارس 76 المتعلق
بتأسيس السجل العقاري (المواد 55 إلى 60 منه)

ضمانا لديون الخزينة العمومية الواقعة على عاتقكم
يشرفني أن أعلمكم أنني سجلت لدى المحافظ العقاري
لدائرة رهنا شرعيا على ممتلكاتكم التالية :

- طبيعة العقار :

- الموقع :

- :

الرهن يستمر بصفة تلقائية لمدة 35 سنة
إعتبارا من إلى غاية :

يمكنكم التقرب من مصالحنا لتحرير من ديونكم
الجبائية وبالتالي رفع اليد عن العقار موضوع الرهن .

ب : في :

القابض

المصدر: وثائق مقدمة من قباضة الضرائب

(5) محضر إحصار: في عدم وجود أي أثر للمكلف نقوم بمأ وثيقة ثم رفعاً للقضاء لاتخاذ القانونية اللازمة .

وثيقة محضر اعصار

المصدر: وثائق مقدمة من قبضة الضارب

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل تطرقنا إلى الدراسة الميدانية التي و قد أعطى التشريع الجزائري للمحققين صلاحيات من أجل (المتابعة الجبائية على أحسن وجه حق الاطلاع، حق الاستدراك) و ذلك للممارسة مهمة من أجل هذه الصلاحيات هناك نقائص عديدة تعيق المتابعين من أداء وظائفهم على أكمل وجه، حيث تشترط كمالية المتابعة لمختلف الحسابات الخاصة و يتم توجيه إشعار للمكلف بالضريبة يتضمن موضوع الضريبة للقيام بالمعاينة الميدانية و تقديم نتائج المتابعة (مدى الصحة أو خطأ التصريحات المقدمة في الدفاتر و استحداث التعديلات القانونية إن وجدت) و قد تؤدي نتائج التحقيق إلى رفض المحاسبة عند احتوائها على أخطاء خطيرة و مهما كانت النتيجة فإن المحقق يقوم بالإبلاغ الأولي و تحرير الإبلاغ النهائي بالتعديلات للمكلف بالضريبة.

الخاتمة

نظر للمكانة الهامة التي تحتلها الضريبة في تمويل اقتصاديات الدول فقد جعلها ذلك محل اهتمام دائم من طرف مختلف التشريعات ،من خلال حرصها الدائم و المستمر على ان تفرض الضرائب على اساس قواعد العدالة الضريبية المعروفة ، غير انه وفي مقابل ذلك يتعرض التشريع الجبائي الجزائي للتغير المستمر والدائم ،و ذلك بسبب كون قواعده تحكمها احكام خاصه معقده وغير مستقرة الامر الذي يؤدي إلى الصعوبة في الالمام بمختلف نصوصه وكذا اخلال التوازن بين المكلف بالضريبة باعتباره ملزم بإداء مستحقات الضريبة ، وادارة الضرائب باعتبارها سلطه عامه مكلف قانونا بتحصيل مستحقات الخزينة العمومية.

وحتى لا توصف الإدارة بالتعسف في استعمال سلطتها في مواجهه المكلف بالضريبة لابد من حيازتها على سند التحصيل وبذلك فان القرارات التي تصدر على المدير الولائي للضرائب بخصوص تحصيل الضريبة سواء كانت هذه القرارات الصادرة عن شكوى المكلف او بناء على رأي المدير الولائي للضرائب في هذه الشكوى.

النتائج:

- قيام المشرع بتغيير بعض قوانين الضريبة لكن بالنسبة للخاضعين له لم يستفيدوا من هذه التغيرات والاصلاحات حيث ان الشيء المغير هو التسميات فقط لكن تبقى في كثير من الاحيان والحالات تمثل عبئ للمكلفين حيث انهم يجدون انفسهم غير قادرين على تسديد مستحقاتهم والسبب في ذلك وعدم الاهتمام اهتمام وتحديد هذه النسب ميدانيا.

- نفس الطرق الماضية ونفس المعايير التي تبقى غير ثابتة في العمل الاكبر يكمن في الميدان لان النسب الحقيقي لا يمكن تحديدها الا بالتحقيقات الميدانية المكثفة والا يؤدي الى الغاء الكثير من المحلات جراء ارتفاع نسب هذا من جهة المكلف امام جهة الإدارة

الخاتمة

الضريبة فتفتقر الإدارة الى ادنى الوسائل الحديثة كالإعلام الالى وظروف العمل والامكانيات القليلة المتاحة للموظفين

التي تعتبر مجحفة ايضا فنقص فادح والمسؤولية تتعدى حدود القباضة و المكلفين هذا ما يشجع الغش الضريبي على اعلى المستويات.

الاقتراحات و التوصيات :

لتحقيق النجاعة و الفاعلية في تحصيل الايرادات الضريبية بصفه عامه والرسوم المباشرة خاصه وجب على الدولة الاخذ بعين الاعتبار بعض النقاط التي تبدو براينا هامه واساسيه لإصلاح النظام الجبائي الجزائري يجب على الإدارة تخصيص مكتب الاستعلامات على مستوى كل قباضه لتنمية درجه الوعي لدى المكلفين بإعطاء ارشادات وتوضيحات .

- صياغة قوانين وتشريعات واضحة وصريحة لان الصياغة القوانين تحدد نجاح او فشل نسب التحصيل الضريبي.

- تحسين اوضاع العاملين في الإدارة الجبائية في تحسين اجورهم وتقديمهم الوسائل الحديثة والتي تكون بمثابة حاجر امام الاغراءات المالية التي قد تقدم لهم.

- تحسين معاملته الإدارة للمكلف وتوعيه المواطنين بأهمية الضريبة في الرفع من ايرادات الدولة وبالتالي دفع عجله النمو الاقتصاد الامثل .

قائمة المصادر و المراجع

1- الكتب

1. حميد بوزيدة، التقنيات الجبائية، ديوان المطبوعات الجبائية، الجزائر ، 2010.
2. حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر ، 2007.
3. صحراوي علي، مظاهر الجباية في الدول النامية ، حالة الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، سنة 1992.
4. غازي عناية: الضريبة و الزكاة دراسة مقارنة , منشو ا رت دار الكتب , الجزائر .
5. محمد عباس محرزي، اقتصاديات الجباية والضرائب ، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.

2- المحاضرات:

1. محمد حمو ومنور اوسرير، محاضرات في جباية المؤسسات، الشركة الجزائرية، بوداود، الطبعة الاولى، الجزائر، 2009.

3- القوانين و الدساتير:

1. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ،المادة 150، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015.
2. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 135، وزارة المالية المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015.
3. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 136، وزارة المالية المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015 .
4. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 141، وزارة المالية المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015 .
5. قوانين جبائية، المادة 01، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015.

قائمة المصادر و المراجع:

1- الكتب

1. حميد بوزيدة، التقنيات الجبائية، ديوان المطبوعات الجبائية، الجزائر ، 2010.
2. حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر ، 2007.
3. صحرابي علي، مظاهر الجباية في الدول النامية ، حالة الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، سنة 1992.
4. غازي عناية: الضريبة و الزكاة دراسة مقارنة , منشو ا رت دار الكتب , الجزائر .
5. محمد عباس محرزي، اقتصاديات الجباية والضرائب ، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.

2- المحاضرات:

1. محمد حمو ومنور اوسرير، محاضرات في جباية المؤسسات، الشركة الجزائرية، بوداود، الطبعة الاولى، الجزائر، 2009.

3- القوانين و الدساتير:

1. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 150، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015.
2. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 135، وزارة المالية المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015.
3. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 136، وزارة المالية المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015 .
4. قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المادة 141، وزارة المالية المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015 .
5. قوانين جبائية، المادة 01، وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، طبعة 2015.